

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

إلا لترك ركوع من ركعة سهواً في يفوت تداركه بالانحناء لركوع الركعة التي تليها وإن لم يطمئن فيه وظاهر كلام شب يفيد أنه لا بد من تمام الانحناء بقرب راحتيه من ركبتيه وأما ترك الرفع من الركوع فلا يفوته إلا رفع الرأس من ركوع التالية فإن ذكره منحنيًا في ركوع التالية رفع بنية رفع ركع السابقة وأعاد السجود لبطلانه بتقديمه على الرفع وشبهه في الفوات بالانحناء فقال كترك سر بمحله من فرض سهو أو أبدله بما زاد على أدنى جهر ولم يتذكره حتى انحنى لركوع نفس الركعة التي ترك منها السر فلا يرجع له وإن رجع بطلت صلاته لرجوعه من فرض لسنة ومثله ترك الجهر وإبداله بحركة اللسان والسورة وتقديمها على الفاتحة بفرض و ترك جنس تكبير صلاة عيد فطر أو أضحى أي التكبير بين الإحرام أو القيام من الأولى والقراءة سهواً فيفوت تداركه بانحنائه